

فقه المعاملات 94 - التأهيل الفقهي (الوقف) عامر بهجت

عامر بهجت

ننتقل الان اليها الاخوة الكرام الى الوقف نكمل بس باقي الوقف والوصية والعتق بسيطة ان شاء الله الوقف ايها الاخوة الكرام من الصدقة الجارية ومن اجل العبادات اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث - 00:00:00

ومنها صدقة جارية. من استطاع منكم ان يوقف شيئاً من ماله على سبيل الخير فلا يتتردد في هذا. لانه اجر يدوم ان شاء الله عز وجل الى الابد ويجري عليه حتى بعد موته - 00:00:14

الوقف سنة وهو عقد لازم يعني ايش الوقف عقد لازم يعني ليس للواقف ان يرجع واحد بنى مسجد او خلينا بالاش بنى مسجد خط عمارة بنى عمارة قال هذه العمارة وقف - 00:00:26

ريعها يصرف لطلاب العلم او وقف يسكن فيه طلاب العلم بعد خمس سنوات العمارة كانت قيمتها مليون صارت قيمتها ثلاثة مليون قال والله طلاب العلم ما يفرق معاهم يسكنون هنا - 00:00:44

ولا يسكنون في عمارة ثانية في حي اخر بـمليون تدري ابيعها بـثلاثين مليون عشرين مليون اجيب فيها عشر عماير واسكن طلاب علم اكثـر وعشرة مليون احـطـها في جـيـبيـ هـلـ لـهـ ذـلـكـ وـلـاـ 00:01:03

ليس له ذلك. ليس؟ لان الوقف عقد لازم لا الوقف عقد لازم ما في ليس من حقه ان يرجع فيه. نعم بالنسبة للواقف يشترط ان يكون جائز التبرع ما هي مدينة يروح واحدولي ايتام يروح يوقف اموالهم - 00:01:20

الموقوف اللي هي العمارة لابد ان تكون عيناً يجوز بيعها وينتفع بها وتبقى بعد الانتفاع عين يخرج الدين يجوز بيعها يخرج ايش ما لا يجوز بيعه. فهل يصح مثلاً ان يوقف الانسان بعيراً شارداً؟ يقول بعيري شرد خلاص وقف - 00:01:39

تمام؟ نقول لا يصح اما لا يصح بيعه لا يصح وقفه. الثالث ان يكون مما يبقى بعد الانتفاع هل يصح ان يوقف السيارة ممكـن السيـارـةـ يـنـتـفـعـ بـهـاـ مـعـ بـقـاءـ عـيـنـهـاـ لـكـ يـوـقـفـ رـغـيفـ خـبـزـ - 00:02:06

لا يوقف حلويات كرتون حلويات وقف ممكـن لا ممكـن صـدـقةـ لـكـ هـلـ مـمـكـنـ يـوـقـفـ مـثـلـ جـهـازـ جـوـالـ نـعـمـ وهـكـذـاـ المـوـقـوـفـ عـلـيـهـ انـ كـانـ الـوـقـفـ عـلـىـ جـهـةـ شـوـفـ الـوـقـفـ نـوـعـاـنـ وـقـفـ عـلـىـ جـهـةـ وـوـقـفـ عـلـىـ اـفـرـادـ.ـ فـاـنـ كـانـ الـوـقـفـ عـلـىـ جـهـةـ يـشـتـرـطـ انـ تـكـوـنـ جـهـةـ بـرـ طـاعـةـ كـالـوـقـفـ عـلـىـ مـسـاجـدـ عـلـىـ الـفـقـرـاءـ عـلـىـ طـلـبـةـ - 00:02:25

الـعـلـمـ اـمـاـ الـوـقـفـ عـلـىـ الـاـفـرـادـ فـيـشـتـرـطـ اـنـ يـكـوـنـ الـوـقـوـفـ عـلـيـهـ مـعـيـنـ يـمـلـكـ مـعـيـنـ يـخـرـجـ الـمـبـهـمـ فـلـاـ يـصـحـ اـنـ يـقـولـ هـذـهـ الـعـمـارـةـ وـقـفـ عـلـىـ فـلـانـ اوـ فـلـانـ ماـ يـصـحـ يـمـلـكـ يـقـولـ هـذـهـ الـعـمـارـةـ وـقـفـ عـلـىـ اـخـيـ فـلـانـ يـصـحـ لـكـنـ لـوـ قـالـ هـذـهـ الـعـمـارـةـ وـقـفـ عـلـىـ - 00:02:54

الـحـصـانـ حـقـيـ لاـ يـصـحـ لـاـ يـمـلـكـ وـاـضـحـ طـيـبـ وـاـمـاـ صـيـغـةـ الـوـقـفـ فـاـمـاـ انـ تـكـوـنـ بـالـقـوـلـ وـهـوـ صـرـيـحـ وـكـنـاـيـةـ.ـ الـصـرـيـحـ يـقـولـ مـثـلـاـ وـقـفـتـ الـصـيـغـةـ فـيـهـ صـيـغـةـ صـرـيـحـةـ فـيـ الـوـقـفـ لـاـ تـقـبـلـ التـأـوـيـلـ - 00:03:16

فـاـذـاـ قـالـ وـقـفـتـ عـمـارـتـيـ هـذـهـ خـلـاـصـ وـقـفـ مـاـ عـادـ لـهـ خـيـارـ اـذـاـ قـالـ حـبـسـتـ اوـ سـبـلـتـ هـذـهـ كـلـهـ صـرـيـحـةـ بـخـلـافـ مـثـلـاـ تـصـدـقـتـ تـصـدـقـتـ بـعـمـارـتـيـ فـاـنـهـ يـحـتـمـلـ الصـدـقـةـ بـمـعـنـىـ الـهـبـةـ وـالـتـمـلـيـكـ وـتـحـتـمـلـ الصـدـقـةـ بـمـعـنـىـ - 00:03:36

الـوـقـفـ فـيـ تـفـسـيرـهـاـ اـلـىـ الـقـرـائـنـ وـاـيـشـ؟ـ وـالـنـيـةـ وـقـدـ يـكـوـنـ الـوـقـفـ بـالـفـعـلـ كـيـفـ وـقـفـ بـالـفـعـلـ وـاـحـدـ بـنـىـ مـسـجـدـ وـحـطـ اـمـامـ وـمـؤـذـنـ وـفـتـحـ النـاسـ يـصـلـوـنـ فـيـهـ عـشـرـيـنـ سـنـةـ وـلـمـ يـعـمـلـ صـكـ وـقـفـيـةـ وـلـمـ يـتـلـفـظـ بـالـوـقـفـ بـعـدـ عـشـرـيـنـ سـنـةـ اـرـتـفـعـتـ اـسـعـارـ الـارـاضـيـ صـارـتـ الـارـضـ هـذـيـ - 00:03:54

الـلـيـ تـسـوـيـ لـهـ ثـلـاثـ مـئـةـ مـلـيـونـ وـهـوـ اـشـتـرـاهـ بـثـلـاثـ مـئـةـ الـفـ بـعـدـ عـشـرـيـنـ سـنـةـ جـابـ اـهـ رـاحـ لـكـتـابـةـ الـعـدـلـ قـالـ اـنـاـ اـبـغـ هـذـهـ مـسـجـدـ

كيف تبيع المسجد؟ وقف الوقف لا يصح بيعه قال لا انا ما اوقفته نقول اوقفته بالفعل لان الوقف يكون بالفعل - 00:04:15

شرط الواقف يشترط انه يكون غير مخالف للشرع. شوفوا يا جماعة الواقف له ان يتشرط في وقفه بما شاء بشرط ان لا يخالف الشرع فله ان يقول مثلا هذه العمارة ريعها على الفقراء حمل ممكنا نصرفها على غير الفقراء - 00:04:38

على بناء المساجد نصرفها؟ لا. يجب العمل بشرط الواقف ما لم يخالف الشرع له ان يقول هذه العمارة وقف على الفقراء من اهل القوقة هل ممكنا نعطيها من الفقراء من اهل - 00:04:56

ال السنغال لا واضح؟ اذا يجب العمل بشرط الواقف الا اذا خالف الشرع الناظر هو الشخص المسؤول والمشرف والمدير للوقف. الناظر ان عينه الواقف اللي هو يسمى الناظر المشروط اشتترطه الواقف فانه يكون مسلما - 00:05:13

تمام اه مكلفا ذو كفاية وقدرة. اذا عين الواقف شخصا مسلما مكلفا ذو كفاية وقدرة فلا يغيره القاضي ما يتدخل القاضي حتى لو لم يكن ذلك الشخص عدلا فاسق في نفسه لكنه قائم بامور الوقف. ما ليس للقاضي حق ان ان يعزله من الناظرة - 00:05:33

واضح اذا لم يشترط الواقف ناظرا فان القاضي يعين ناظرا يشترط في الناظر الذي يعينه القاضي زيادة على الشروط السابقة ان يكون عدلا. القاضي ليس له ان يعين فاسقا بخلاف الواقف اذا اشتترط - 00:05:55

الناظرة لشخص ليس عدلا في ذاته لكنه قائم بامور الوقف فانه يبقى على ما هو عليه ولذلك الناظر غير المشروط الذي يعينه القاضي تكون مسلم مكلف عدل رشيد. شف زودنا ايش - 00:06:12

عدل - 00:06:27